كما سيأتي حيث يطوي ذكر المشار اليه هو المشبه وهنا في الاستعارة التصريحية
اذ هي التي يطوي فيها ذكر المشبه بخلاف المكنية كما يأتي في محله فان فيها لا يطوي
الا ذكر المشبه به واما المشبه فيذكر منها وانما اقتصر هنا على ذلك لان
ما في الآية بتقدير كونه استعارة انما يكون استعارة تصريحية لا مكنية
اه سم وكتب ايضا ما نصه اي على وجه ينبئ عن التشبيه لا مطلقا اه فنري
بالكلية اي لفظا وتقديرا وتجعل الكلام خلوا عنه وهنا ليس كذلك
لان المستعار له مرادها هنا لانه قوله هم الخ لا بد له من مبتدا تقديره
هم صم الخ وهو ضمير المستعار له اه سم صالحا لان يراد به المنقول عنه
والمنقول اليه لولا دلالة الحال او نحو الكلام اراد بدلالة الحال القرينة
الحالية وبنحو الكلام القرينة المقالية ثم الكلام مبني على ادعاء دخول
المشبه في جنس المشبه به حتى كانه من افراده يصلح له لفظه كما يصلح لافراده
الحقيقية واشتراط نفي القرينة انما هو لصحة ارادة المعنى الحقيقي فلا
بد ان تكون اللفظ صالحا لارادة المنقول اليه وهو المعنى المجازي على
تقدير انتفاء القرينة غير مستقيم اذ المجاز مشروط بالقرينة المانعة
وقد يجاب بان عدم القرينة يوجب عدم الارادة لاعدم احتمال الارادة
وصلاحيتها اذ قد تقرر ان كل حقيقة تحتمل المجاز وان كان احتمالا مرجوحا
بغير ما شيء معتد ليل وهذا لا ينافي افادة الحقيقة القطع بحسب الظاهر
كما في الاصول اه فنري وقوله وبنحو الكلام القرينة المقالية تسمية
القرينة المقالية بنحو الكلام على خلاف ما تقرر به الاصوليون
النحوي من انها مفهوم الموافقة اي المفهوم الموافق لحكم
المنطوق ويظهر تسميتها بذلك على تفسيرها في اللغة ففي القاموس
نحو الكلام معناه ومذهبه اه اذ القرينة المقالية معنى لفظ
ذكر مع اللفظ المجازي يمنع عن ارادة الموضوع له فالحفظ والعبارة
المذكورة في الشرح عبارة الكشاف ولم قدم فيها المنقول اليه على المنقول
عنه مع ان اولى ليتصل كل شرط بمشروطه ويبانه ان خلو الكلام عن
المستعار له اي المنقول اليه صحيح لان يراد بالمستعار منه المعنى المجازي
اي المستعار له وعدم القرينة صحيح لان يراد المعنى الاصلي اي المستعار

منه

منه فيكون مجموع الخلو والعدم المذكورين متعلق بصلاحية المعنيين على
التوزيع كذا في الخفيد وكتب ايضا قوله المنقول عنه وهو المستعار منه والمنقول
اليه وهو المستعار له اي البحث في هذا المقصد اقول فيه تنبيه على
ان التشبيه الذي هو من مقاصد الفن لم يجعل نفسه موضوع مسايلم بل احد
اركانه والمقصود معرفته لانه مبنى الاستعارة لاركانه وبهذا علم ان
البحث عن الشيء قد يكون بالحمل على احد ابه الخارجية فيحصل منه ملكة استنباط
احوال محمولة عليه اه اطول واداة المراد بها ان معنى الكاف ونحوه فيلاحظ
المقصود بطرفيه ووجهه واما نفس اللفظ الدال تنزيلا للدال منزلة المدلول
اه اطول واطلاق الاركان على الاربعة اي مع ان التشبيه الدلالة المخصوصة
وليس واحد من الاربعة جزءا اطلاقيا فكيف تكون اركانا كذا في الاطول
باعتبار انها ماخوذة في تعريفه قال سم في حواشي المطول وبهذا يشعر
عد الفقها العاقدين والمعقود عليه والصيغة اركانا للبيع لانها ليست جزءا
من حقيقة البيع لان البيع نقل الملك وهذه الاشياء ليست داخلة في حقيقة
النقل لكنها اجزاء لتعريف البيع لان البيع نقل البايع المبيع الى ملك المشتري
بعوض بايجاب وقبول فدخلت في حقيقة التعريف وان لم تدخل في حقيقة
المعرف وكتب ايضا قوله باعتبار انها ماخوذة في تعريفه لا يقال لم اخذها في تعريفه
يقتضي انها جزء له لان التعريف نفس المعرف بحسب الذات لانا نقول
لم نوخذ في التعريف على انها جزء محمول على المعرف بل المحمول شيء آخر لكن باعتبار
القياس اليها وتعلقه بها كذا في سم على ان التعريف قد يكون بالامور الخارجية
يعني الدلالة يقال عليه هلا عد الدلالة نفسها من الاركان بل كانت
اولى اه يس ويدفعه انها نفس الشيء ذي الاركان فكيف تعد منها بالكاف
ونحوه اي لفظا او تقديرا وكتب ايضا قوله بالكاف ونحو مبني على ادعاء انه
مراد في التعريف اه حفيد اي مراد في تعريف التشبيه الاصطلاحي لاخراج
نحو قاتل زيدا عمرا وتقدم ما في ذلك ان المشبه اي لفظ المشبه اه
يس يطلق اي مجازا اه شيخنا على الكلام الدال الخ وهو يشعر على ما يدل
على الاركان الاربعة فقول سم قضية هذا الوجه ان يكون الركن لفظ
المشبه به والمشبه غير ظاهر تامل وكتب ايضا ما نصه فنزل الدال منزلة